

ص-2025-08-102301-0000208

29 سبتمبر 2025

من المديرية العامة للاداءات
إلى

الموضوع: بخصوص الامتيازات الممنوحة لسفارة
المضافة بتونس في مادة الأداء على القيمة

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا عن طريق الفاكس بتاريخ 02 سبتمبر 2025.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن سفارة
مصالحكم باستمرار بخصوص طلبها المتعلق بتمكينها من مواصلة الانتفاع بنظام توقيف
العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان شراؤها من السوق المحلية وأوضحتم أن السفارة
والأعوان الدبلوماسيين المعتمدين لديها ينتفعون بتوقيف العمل بالأداء على
القيمة المضافة بعنوان شراؤهم.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه تطبيقا لأحكام اتفاقية "فيينا" للعلاقات الدبلوماسية
والقنصلية يمكن لسفارة بتونس واعوانها من السلك الدبلوماسي الانتفاع بنظام توقيف
العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الشراءات من السوق المحلية وذلك عملا بمبدأ المعاملة
بالمثل.

هذا مع العلم وأن تعليق انتفاع السفارة بتونس بالامتياز المذكور في الفترة السابقة
يعود إلى أن جدول الامتيازات الممنوحة في مادة الأداء على القيمة المضافة الوارد علينا بتاريخ
04 أكتوبر 2024 لم ينص على وجود سفارة تونسية بالسنغال.

لذا، وحرصا على التطبيق الدقيق لمبدأ المعاملة بالمثل، الرجاء إعطاء الاذن لمصالحكم
المختصة لتحيين الجدول المشار إليه أعلاه في أقرب الآجال الممكنة.

فالرجاء إعلام سفارة بتونس ودعوتها للاتصال بمكتب مراقبة الاداءات المختصة.

يغادر مدير العام للاداءات
للإيضاح: نتيجة (الغربي) حرم (العربي)